

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٢/٢٩٣

برفع حظر استيراد الحيوانات الحية من جمهورية السودان

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٧/١ بحظر استيراد الحيوانات الحية من بعض الدول ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الحيوانات الحية من
جمهورية السودان ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يرفع حظر استيراد الحيوانات الحية من جمهورية السودان الوارد بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٠٧/١ المشار إليه على أن يكون استيرادها وفقا للشروط الواردة بالملحق المرفق .

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل في مجال اختصاصه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢ / ٢ / ١٤٣٤ هـ

الموافق : ١٦ / ١٢ / ٢٠١٢ م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني

وزير الزراعة والثروة السمكية